

فرد السرايع من جملة ومتصلة كما ان يكون
 طلوع الشمس على لوجود الزمان واما ليس كما كانت
 الشمس طالعة فالذي روي وجودها من جملة
 ومنفصلة كقولنا اما ان يكون هذا ليس عددا واما
 ان لا يكون زوجا وفردا السادس من متصلة
 ومنفصلة كقولنا اما ان يكون كلما كانت الشمس
 طالعة فالذي روي وجودها واما ان تكون الشمس
 طالعة واما ان لا يكون الذي روي وجودها **قوله** او من
 شرطيات متصلة او منفصلة **قوله** اختلاف
 شرطه الجنس **قوله** قضيتين حقيقتين لا الحاز
 كاطراف الشرطيات **قوله** تقع اي قضيتين **قوله**
 مفردتين كالسما والارض وانما يروى الاقان ولاه
قوله بالايجاب فصل ثانيا **قوله** وبالعقد جوزيد
 كاتب **قوله** والتحصيل جوزيد ليس بكاتب **قوله**
 وبغير ذلك كالحقيقة والشرطية **قوله** حيث فصل
 ثالث **قوله** لذاته فصل رابع **قوله** بالحقيقة المذكور
 وهي لونه احدها صادقة والاخرى كاذبة لذات
 الاختلاف **قوله** المحصورتين حقيقتين او شرطين
قوله المحصورتين حقيقتين او شرطين **قوله**
 وروى الناظرون هذه الوحدات ازرعا فربما
 ان وحده الزمان والمكان والاضافة والعقوة
 والفعل مفرد رتبة تحت وحدة المحمول لاختلاف
 وحدة المحمول باختلافه لان التام لملا غير
 التام في رأ واذ البوائق واما وحدة الشرط
 والجزء والكل فقد رتبة تحت وحدة الموضوع
 لاختلافه باختلافه لان الجسم بشرط كونه
 اسبق غيره بشرط لونه اسود ان شرح احد
 ثم رآيت المولى سعد الدين في شرح الشمس
 قال ما نصه وفيها قطر وهو ان جعل وحدة الشرط

صواب العكس

والجزء

والجزء والكل واحد الى وحدة الموضوع والبوائق الى
 وحدة المحمول كما لا يجمع على الإطلاق لانه اذا عكست
 القضا بالذكوره انعكست الامر وصارت وحدة الشرط
 والجزء والكل راجعة الى المحمول والبوائق الى الموضوع
 فالاولى القول بوضع جميع الوحدات الى وحدة
 الموضوع والمحمول من غير تخصيص بل الاصول
 ما ذكره بعضهم من الاكثاف بوحدة النسبة لكلمة
قوله لا يستلزمها اي وحدة الموضوع والمحمول
قوله النسبة اي وحدة الزمان المذكوره وما تعدها
قوله بعضهم فهو الف راى على ما في بعض الشروح
قوله يبدل الموضوع والمحمول ان كان تياك مثلا لا بد من
 اتحاد المقدم في كل من القضيتين وكذا الثاني في كل منهما
 وكذا الابدل في كل من الاتحاد في الزمان وفي نسبة
 المحصورات اي الاربع الموجبة الطية والجزئية
 والسالبة الطية والجزئية واما المهملة فهي في حكم
 الجزئية **قوله** والمراد المحصورتان لان الثاني قضيتان
 هويتين قضيتين من الاربع لا بين الاربع **قوله** بعد
 اتفاقهما في نسبة المبدأ التي تعتبر الجزئية واما اذا
 اعتبرت فلا بد من الخصوصات والمحصورات
 جميعا مع رعاية الشرط وجميعا من الاختلاف في الية
 لعدم تحقق الثاني فعند اتحاد الجزئية مع رعاية جميع
 ما ذكره في مادة الامكان الخاص بتكليف الضرورية
 كقولنا بالضرورة كل انسان كاتب بالضرورة ليس
 كل انسان كاتب بالضرورة وتصديق المكتن كقولنا
 بالامكان كل انسان كاتب بالامكان ليس كل انسان
 كاتب لان الامكان السلب لا يدفع امكان الايجاب
 انظر تنبيه في شرح الشمس للسعد فانه
 ففقد **قوله** اي الطية والجزئية اي بان لونه احدها
 مضرورة بسور الطية والاخرى بسور الجزئية

ع